

التفسير الميسر

وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ^ط وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ
بِالْقِسْطِ ^ط لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ^ط وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ^ط وَبِعَهْدِ اللَّهِ ^ط أَوْفُوا
ذَلِكُمْ ^ج وَصَّاءُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ

ولا تقربوا أيها الأوصياء مال اليتيم إلا بالحال التي تصلح بها أمواله ويستفاد بها، حتى يصل
إلى سن البلوغ ويكون راشداً، فإذا بلغ ذلك فسلموا إليه ماله، وأوفوا الكيل والوزن بالعدل
الذي يكون به تمام الوفاء. وإذا بذلتم جهدكم فلا حرج عليكم فيما قد يكون من نقص،
لا نكلف نفساً إلا وسعها. وإذا قلتم فاحذروا في قولكم العدل دون ميل عن الحق في
خبر أو شهادة أو حكم أو شفاعة، ولو كان الذي تعلق به القول ذا قرابة منكم، فلا تميلوا
معه بغير حق، وأوفوا بما عهد الله به إليكم من الالتزام بشريعته. ذلكم المتلو عليكم من
الأحكام، وصَّاءكم به ربكم؛ رجاء أن تتذكروا عاقبة أمركم.